

وما زدت ان تعطينة فقالت نعم فقال اما ان تم الكذب في حق الله
وكان منكيا الا انك لم تكلموا بالحق والحق بالحق وعقوبتكم بالحق
وقوله الزور وقال صلى الله عليه وآله ان العبد ليكذب الكذب فينبأ عن الملك
من ثمن ما جاء به وروى انه علم الامم قد شهدوا ذرعة كذبة كذبها فغيرت
صبيح من كذب كذبة واحدة فها يحيى فاسقا قال نعم وكلم عمر بن عبد العزير
في شئ فقال لو كنت بت فقال عمر ما كذبت منذ علمت ان الكذب يفسد صاحب
بيان ما رخص فيه من الكذب كالمقصود عمود ضرورة مشروحة
يمكن الوصول اليه بالكذب والصدق جميعا فالكذب فيه حرام وان امكن التوصل
اليه بالكذب دون الصدق فالكذب مباح ان لا يفسد فيه المقصود مباحا
واجب ان كان المقصود واجبا كما ان خصمة دم المسلم واجب قيمها كانه العرق
سكاروم مسلم قد احتج من ظالم بالكذب فيه واجب ومما كان لا يتم مقصود
حرب او اصلاح ذات البين الا بالكذب والكذب مباح الا الله ينبغي ان يتخذ عنه
ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فتحنتى ان يتكلم الى ما يستغنى عنه والى ما يقف
على حق الضررة قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما لي اراكم تشبهون في الكذب تهافت
الفراسخ في النار كل الكذب مكتوب كن بالا حاله الا ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب
خذعة او يكون بين رجلين شجاعة فيبصلا بينهما وتكون امراءه يرضيها
فهذه الثلث ودد فيها الاستنفاذ الصريح ومعناها ما عدلها ذار تنظير
مقصود صحيح له او غير ما ماله فمذا ان ياه خذها فالهم يساء له عن ماله فله ان ينكر
اوا خذها السلطان فيساء له عن فاحشته بينه وبين الله ان تلبسها فله ان ينكر

فيقول

وما زدت ان تعطينة فقالت نعم فقال اما ان تم الكذب في حق الله
وكان منكيا الا انك لم تكلموا بالحق والحق بالحق وعقوبتكم بالحق
وقوله الزور وقال صلى الله عليه وآله ان العبد ليكذب الكذب فينبأ عن الملك
من ثمن ما جاء به وروى انه علم الامم قد شهدوا ذرعة كذبة كذبها فغيرت
صبيح من كذب كذبة واحدة فها يحيى فاسقا قال نعم وكلم عمر بن عبد العزير
في شئ فقال لو كنت بت فقال عمر ما كذبت منذ علمت ان الكذب يفسد صاحب
بيان ما رخص فيه من الكذب كالمقصود عمود ضرورة مشروحة
يمكن الوصول اليه بالكذب والصدق جميعا فالكذب فيه حرام وان امكن التوصل
اليه بالكذب دون الصدق فالكذب مباح ان لا يفسد فيه المقصود مباحا
واجب ان كان المقصود واجبا كما ان خصمة دم المسلم واجب قيمها كانه العرق
سكاروم مسلم قد احتج من ظالم بالكذب فيه واجب ومما كان لا يتم مقصود
حرب او اصلاح ذات البين الا بالكذب والكذب مباح الا الله ينبغي ان يتخذ عنه
ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فتحنتى ان يتكلم الى ما يستغنى عنه والى ما يقف
على حق الضررة قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما لي اراكم تشبهون في الكذب تهافت
الفراسخ في النار كل الكذب مكتوب كن بالا حاله الا ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب
خذعة او يكون بين رجلين شجاعة فيبصلا بينهما وتكون امراءه يرضيها
فهذه الثلث ودد فيها الاستنفاذ الصريح ومعناها ما عدلها ذار تنظير
مقصود صحيح له او غير ما ماله فمذا ان ياه خذها فالهم يساء له عن ماله فله ان ينكر
اوا خذها السلطان فيساء له عن فاحشته بينه وبين الله ان تلبسها فله ان ينكر

أردت فعلا يكون ذلك
الى المقصود